

## فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 95

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم ايها الاخوة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم مع اسئلتكم واستفساراتكم. التي نعرضها في لقاءنا فهذا على فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الاستاذ بكلية الشريعة في القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنزة

- 00:00:01

مرحبا بفضيلة الشيخ محمد حياك الله هذه الرسالة وردت آآ من هاني عنبر من الالفاج يقول برسالته يسأل عن الحج يقول اديت فريضة الحج مع جماعة من في سيارة خاصة عن طريق المدينة المنورة وعنده الاحرام قال قائل لنا ان اتو كالتالي - 00:00:19  
اللهم ليك عمرة هذا في اليوم السادس من شهر ذي الحجة وبهذا الشكل لما وصلنا مكة المكرمة طفنا بالبيت وسعينا بين الصفا والمروة وقصرنا شعرنا وحللنا احراما وبقينا غير محارمين حتى صباح اليوم الثامن من حيث - 00:00:40

حيث احرمنا من منى ثم طفنا وسعينا وبتنا في منى ووقفنا على جبل عرفات وبتنا في المزدلفة وفي صباح يوم العيد ذهبنا الى البيت العتيق وطفنا طواف الافاضة ثم رجعنا ورمينا جمرة العقبة وحللنا ولم نذبح - 00:00:57

وفي اليوم الثاني والثالث رمي الجمار الثلاث ولم نذبح وضفنا طواف الوداع ثم غادرنا مكة المكرمة الى الرياض حيث اتنا من المقيمين في الرياض والسؤال هنا هل حجنا هذا جائز؟ مع عدم ذبحنا الفدي حيث بعدها اخبار - 00:01:14

بعدها بعد طواف الوداع صرنا الى الرياض. في الحقيقة هو يسأل سؤال ولدى عرظه رسالته هناك عدة اسئلة حبر الزلا كونه وقد سمعتموها كونه انطاف بعد طمأنينة قبل ان يذهبوا الى عرفة ومن هذا القبيل - 00:01:33

فما الاجابة على هذا السؤال الله يطول عمرك الحمد لله رب العالمين هذه القضية التي وقعت منهم اما عمرتهم فصحيحة؟ نعم. لا غبار عليها انها على الوجه المشروع واما حجهم - 00:01:56

فهم احرموا من منى نعم ولا حرج عليهم في الاحرام من منى. نعم لكنهم طافوا وسعوا ولا ندرى ماذا ارادوا بهذا الطواف ان ارادوا به انه طواف الحج وسعى الحج - 00:02:13

فهما غير صحيحين مع انه ذكر قضية انهم طافوا يوم العيد. نعم. نعم فان ارادوا ان هذا الطواف والسعى للحج فهما غير صحيحين لانهما وقعوا في غير محلهما اذ محلهما بعد الوقوف - 00:02:34

في عرفة ومزدلفة وعلى هذا فيعتبران لاغيين ثم انه في القضية انهم طافوا طواف الافاضة ولم يسعوا للحج فبقي عليهم اذا السعي وهو ركن من اركان الحج على القول الراجح - 00:02:56

عند اهل العلم. نعم وبقي عليهم ايضا الهدي اجد تمنع فانهم لم يذبحوه والواجب ان يذبح في ايام التشريع في يوم العيد او ايام التشريق وفي مكة في الحرم. نعم - 00:03:25

وعلى هذا فهم يحتاجون الان الى اكمال الحد بالرجوع الى مكة والسعى بين الصفا والمروة وكذلك ذبح الهدي الواجب على الواجب عليهم المستطيع منه ومن لم يستطع فليصم عشرة ايام - 00:03:45

نعم ثم بعد السعي يطوفون طواف الوداع ويرجعون الى بلدتهم لا اه هم في الحقيقة اه يقولون انهم اعتمدوا على كتاب اه التحقيق والايضاح لكثير من مسائل الحج وال عمرة والزيارة على ضوء الكتاب والسنة للشيخ عبد العزيز بن باز - 00:04:06

وذكرنا بعض الصفحات لكن في الحقيقة لو اعتمدوا على الله عز وجل ثم على هذا الكتاب لوقفوا في تأدية الحج لكنهم لم يفهموا يقولون اننا اعتمدنا ايضا على شيخ سوري التقينا به وهو الذي املى علينا هذا الكلام - 00:04:27

على كل حال يظهر اذا كانوا مصطحبين لكتاب التحقيق والايضاح انهم لم يفهموه. نعم نعم ولو فهموه آفكان عملهم مطابق للصواب  
ان شاء الله نعم آه هذه رسالة من القصيم عنيزه عين عين باء يقول فيه ما حكم قراءة الفاتحة على المأمور - 00:04:45  
وهل يشترط للقارئ ان يسمع نفسه في قراءة الفاتحة في الصلاة يثنى على نفسه او يسمع نفسه في قراءة الفاتحة في الصلاة ام لا  
الصحيح ان قراءة المأمور لفاتحة واجبة - 00:05:10

لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بام القرآن وهو حديث ثابت صحيح وهو عام لم يستثنى منه النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً وكذلك في السنن من حديث ابو طالب الصامت - [00:05:29](#)

صلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح ثم انصرف فقال لعلمكم تقرأون خلف امامكم؟ قالوا نعم. قال لا تفعلوا الا بام القرآن  
فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بها. نعم - 00:05:48

واما اسماع القارئ نفسه فانه لا يجب على القول الراجح اذا ابانوا الحروف متابعيان الحروف ونطق الحرف كاملا فانه يكون قد قرأ  
وتصح قراءته وان لم يسمع نفسه بل انه اذا كان مأمورا - 00:06:03

وحاول ان يسمع نفسه فربما يشوش على غيره احياناً نعم لأن بعض الناس عندما يقول اريد ان اسمع نفسي تجده يسمعه من بجنبه. نعم. وهذا يشوش على اخوانه قد خرج النبي عليه الصلاة والسلام على اصحابه وهم يصلون ويجهرون بالقراءة - 00:06:30

فقال صلي الله عليه وسلم لكم يناجي ربه فلا يجهر بعضكم على بعض في القراءة او قال في القرآن نعم. نعم اه ايضا يقول

من القصيم اذا وجد الانسان لقطة في غير الحرم وهو لا يريد ان يعرفها. فهل يأخذها او يتصدق بها لصاحبها او يتركها في مكانها؟  
وادا - 00:06:52

#### تکمیلیات طافا

تركها قد يأتي طفل ويأخذها وتذهب على صاحبها لا يجوز ان نلقط اللقطة وهو لا يريد ان يعرفها نعم بل الواجب ان يتقططها ليعرفها ويحفظها لصاحبها وحينئذ نقول اذا كان لا يريد تعريفها فليدعها - 00:07:15

ويحفظها لصاحبها وحينئذ تقول اذا كان لا يريد تعريفها فليدعها - 15:07:00

فربما جاء صاحبها فوجدها وربما جاء من يأخذها فيعرفها وربما جاء طفل فاتلها نعم. فالاحتمالات كلها موجودة وبراءة ذمته هو بتركهم نعم. فلنتركها ولا يأخذها. اذا كان لا يريد تعريفه - 00:07:39

بترکهم نعم. فلتترکها ولا يأخذها. اذا كان لا يريد تعريفه - 00:07:39

نعم، اه ايضا سؤاله الاخير سـمـ. وهنا شيء ينبغي ان وهو ان الشيء اليسيـر الذي لا تتبعـه هـمةـ الناسـ لـا بـأسـ ان يـأخذـهـ الإنسانـ لنـفـسـهـ ما  
لم يكن عارفاـ بصـاحـبـهـ - 00:07:57

00:07:57 - لم يكن عارفاً بصاحبها

**فياخذه ويؤديه له نعم يعني مثل عشرة والخمسة وما يساوي ذلك من اهالى الغرض هذا اذا اخذه الانسان بنفسه فله ذلك ما لم يكن عارفا بصاحبها فياخذه ويسلمه له ولو كان قليلا - 00:08:16**

لكن لو تصدق بهم اليه ذلك افضل؟ وهو عارف لصاحبها؟ لا لا يعرف صاحبها لا هو له ان تصدق به فهو افضل لو تصدق بشيء من ماله. لا اقصد لانه سيدذهب الى صاحبها هذا الاجر. يعني قصدك يتصدق به لصاحبها؟ نعم - 00:08:33

فهذا محل نظر لكنه اذا تصدق به بنية انه محسن الى صاحبه فلا حرج ما في مانع هذا يكون احسان. نعم اه سؤاله الاخير يقول بعض المحدثين اذا قرأ على الجماعة في المسجد او غيره اذا انتهى من القراءة قال والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد الى اخره -

00:08:50

القراءة اه اي قراءة القرآن وهذه تقال بكثرة وجزاكم الله عنا احسن الجزاء - 00:09:11

اما الاول الدرس بقوله والله اعلم صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. نعم فان اعتقاد الانسان ان ذلك من السنن المقربة الى الله وهذا ليس بصحيح - 00:09:28

لان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يتكلم مع اصحابه ويحدثهم ويخطب فيهم ولم يكن يختتم ذلك فيما نعلم بمثل هذا فتركه اولى  
واما ختام القرآن لقوله صدق الله العظيم - 00:09:46

يختتم قراءته بقول صدق الله العظيم - 00:10:08

ومن المعلوم ان صدق الله العظيم ثناء على الله تعالى بالصدق فهو عبادة والعبادة لا تكون مشروعة الا حيث ترعاها النبي صلى الله عليه وسلم وعلى هذا فنقول لا ينبغي للقارئ - 00:10:25

ان يختتم قراءة القرآن بقول صدق الله العظيم اه هذه الرسالة وردة من المرسل عين يا ضاد من الرياض وفي الحقيقة انه ينتهز آآ فرصة الحج ويسائل هذا السؤال وان كان الحج قد مضى - 00:10:43

يقول افيدكم ابني قد حجيت مفردا وقد اكملت الحج وعندما رميت جمرة العقبة وحلقت رجعت وفصحت الاحرام وهو يوم العيد آآ ومعي زوجتي وقد رفضت اه رفضت معه في الليل. يعني جامعته - 00:11:01 آآ في الحقيقة كتابة الاخ ردية جدا آآ لكنه يقول انه جامع زوجته ويقول وانا والله ثم والله لم اعلم انه يفسد الحج. وانا جاهل في هذا الكلام. وانا اول مرة احج - 00:11:24

معي زوجتي وان وان حجيت واني حجيت عام الف وثلاث مئة وتسعة وتسعين. فما حكم حجي هذا حكم حجه صحيح ولا شيء عليه ما دام جاهلا لان الله سبحانه وتعالى يقول ربنا لا تؤاخذنا - 00:11:39

ان نسيينا او اخطأنا وقال تعالى وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به ولكن ما تأملت قلوبكم ويقول ويقول سبحانه وتعالى في جزاء الصيد ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم - 00:11:56

فكل هذه الآيات وكتير من النصوص سواها يدل على ان فاعل المحظور اذا كان جاهلا او ناسيا فلا شيء عليه على هذا نقول للرجل لا تعد نعم. لمثل ما فعلت. نعم. نعم - 00:12:15

آآ من جمهورية مصر العربية بعث آآ احمد محمود علي خليل آآ بهذه الرسالة يقول فيها اه باسم الله والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين محمد صلى الله عليه وسلم خاتم الانبياء واما بعد فانني المستمع احمد محمود علي خليل وانا من - 00:12:35 جمهورية مصر العربية ومحجب ببرنامحكم نور على الدرب اي ما اعجب والذى اقوله هو جراكم الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء اما سؤالي فهو نحن عندنا في مصر بعد ما يموت الميت ونعتبره فاذا تم اربعين يوما فاننا - 00:12:56

اه نحضر احد المشايخ ونعطيه اجرة على ان يقف عند قبر صاحبنا الميت ويقرأ عليه من القرآن. ارجو من فضيلتكم افادتي هل هذا جائز او حرام اذا كان جائز فهل يستفيد منه الميت او لا يستفيد - 00:13:13

ليس هذا من الامور المشروعه بل هو من الامور المبتعدة وكل بدعة ضلاله وخير مكان يقرأ فيه القرآن بيوت الله عز وجل. نعم وهي المساجد وكذلك البيوت يقرأ فيها القرآن - 00:13:30

اما المقابر فليست محلا لقراءة القرآن وانما هي محل للسلام على الموتى والدعاء لهم لا الدعاء عندهم ولا دعاوهم فهم لا يدعون. نعم. ولا يدعى عند قبورهم وانما يدعى لهم بالرحمة والمغفرة لانهم - 00:13:49

مفتقرون لذلك واما القراءة للميت سواء عند قبره او في في مكان اخر بالاجرة فانها حرام لا تجوز وهي ايضا لا ثواب فيها كقول الله تعالى من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها - 00:14:10

نوفي اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون اولئك الذين ليس لهم في الآخرة الا النار وحيط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون نعم. فقراءة القرآن من افضل العبادات - 00:14:38

فاذا صرفت للدنيا وابتغي بها الدنيا صارت باطلة هابطة لا تنفع القارئ بل تضره ولا تنفع المقروء له لانه لا ثواب له. نعم والمقروء له انما ينتفع بالثواب وهنا لا ثواب - 00:14:51

لان القارئ اراد بعمله الدنيا. نعم وعلى هذا فاستئجار الانسان لقراءة للاموات او غير الاموات محرم ولا ينتفع به المقروء له لانه لا اجر فيه وفيه ايضا اتلاف للمال وصرف للمال في غير وجهه - 00:15:11

لا سيما اذا اخذ من تركة الميت وفيهم اي في الورثة من هم صغار او سفهاء نعم ان ذلك كعبد عليهم على كل حال الخلاصة ان هذا العمل لا يجوز - 00:15:38

وان الميت لا ينتفع به تندمو اه سؤاله الثاني والأخير سؤال احمد محمود علي خليل يقول اه فيه ايضا النساء تخرج معنا عند القبور وفي يوم العيد اه نذهب نعيده على الميت. فما حكم ذلك؟ ارجوكم - 00:15:57

آآتفيدونني لانني في لانني مختار من هذا الفعل في مجتمعنا والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته هذا ايضا من البدع تخصيص ايام العيد بزيارة المقبرة. نعم. امر بدعى لم يكن من هدي النبي صلى الله عليه وسلم ولا اصحابه - 00:16:19

فزيارة القبور مشروعة كل وقت ليلا ونهارا في ايام الاعياد وغيرها اما بالنسبة لزيارة النساء للقبور فهذا لا يجوز لان النبي صلى الله عليه وسلم لعن زائرات القبور ولا ولا يرخص للمرأة ان تزور المقبرة - 00:16:42

اا اذا مرت بها بدون قصد فوقفت وسلمت على اهل القبور فلا حرج واما ان تخرج من بيتها بقصد الزيارة فهذا لا يجوز نعم. دمت اثابكم الله ايها السادة الى هنا نأتي على نهاية لقائنا هذا الذي استضفنا فيه فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الاستاذ بكلية الشريعة في القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير - 00:17:01

من مدينة عنزة شكرنا لفضيلة الشيخ محمد وشكرا لكم ايها السادة. والى ان نلتقي بحضراتكم نستودعكم الله. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:17:23